من أجل استفادة البلد والمواطن وجلب المستثمرين الإستراتيجيين

الدمخي: التوجه الاستثماري للدولة نحو إنشاء الشركات المساهمة مهم

قرار مجلس الوزراء بإنشاء مستشفيات الضمان الصحي له أهمية كبيرة

عادل الدمخي

أكد النائب د. عادل الدمخي أهمية التوجه إلى إنشاء الشركات المساهمة في المرحلة المقبلة من أجل استفادة الدولة والمواطن وجلب المستثمرين الاستراتيجيين، مشيرا إلى دعم النواب في المجلس الحالي لهذا الاتجاه بدءاً من السعي لإقرار قانون إنشاء الشركات الإسكانية.

وأوضح الدمخي في تصريح بالمركز الاعلامي في مجلس الأمة إنه تقدم بـ 5 اقتراحات بقوانين لتأسيس الشركات المساهمة فضلا عن اقتراح بقانون كان قد تقدم به لإنشاء شركة متخصصة للتطوير العقاري والذي يمكن أن يدخل في قانون إنشاء المدن الإسكانية.

وأكد أهمية دور هذه الشركات في تحقيق المنفعة للشعب الكويتي من خلال تملكه نسبة 50% من أسهمها، وجلب المستثمر الاستراتيجي بنسبة 26% وتضمن نسبة 24% للحكومة.

وأفاد بأنه تقدم باقتراح بقانون لإنشاء شركة مساهمة متخصصة لصيانة وتشغيل المباني والمنشآت العامة وتشغيلها وذلك بالنظر إلى مبلغ الصيانة الذي فيه هدر كبير على الجهات المختلفة، كما تقدم باقتراح بقانون لتأسيس شركة مساهمة متخصصة لإدارة المطارات.

وأوضح أنه تقدم باقتراح بقانون لإنشاء شركة مساهمة متخصصة لصيانة المصافي النفطية ومحطات إنتاج الطاقة الكهربائية الأمر الذي سيوفر على الدولة مبالغ قد تصل إلى مليارات الدنانير على مدى سنوات، مؤكدا في الوقت نفسه أنه تقدم باقتراح بقانون لإنشاء شركة مساهمة متخصصة لإنشاء وصيانة الطرق.

وقال الدمخي " نريد أن نحول البلد إلى نظام الاستثمار والشركات المساهمة لتنمية موارد الدولة كفكرة للاستثمار" مضيفا " لقد أنفقنا في السنوات الماضية على شركات عائلية لم يستفد منها الشعب وخدماتها سيئة، ويجب أن نرجع لفكرة الاستثمار من أجل الشعب".

ونوه الدمخي بأهمية قرار مجلس الوزراء رقم 586 لسنة 2010 بإنشاء شركة مستشفيات الضمان الصحي، معتبرا أنه من أفضل القرارات، مضيفا انه " بموجب القانون سينتقل لها مليون و800 ألف وافد بنظام التأمين وينخفض الضغط على مستشفيات الحكومة بنسبة 40 % مما يرفع من مستوى الخدمة للمواطنين والمقيمين".

واستغرب عدم حضور أي مسؤول من وزارة الصحة الحفل الذي أقيم بتاريخ 25/12/2022 باستلام هيئة الاستثمار "متمثلة بشركة مستشفيات ضمان" مستشفى الأحمدي، كمرحلة أولى لإجراءات تشغيل منظومتها الصحية.

وأعلن عن تقدمه بسؤال برلماني لوزير الصحة عن أسباب عدم حضور أي مسؤول بوزارة الصحة في هذا الاحتفال، معتبرا

أستغرب عدم حضور أي مسؤول من " الصحة" حفل افتتاح أحد مراكز الضمان

أن "وزارة الصحة ليس لديها إيمان حقيقي بعمل مستشفيات الضمان الصحي، وهل هناك معوقات فعلية لعمل شركات مستشفيات الضمان الصحي".

وبين أنه طلب تزويده بجميع محاضر اللجنة المشتركة بين وزارة الصحة وشركة مستشفيات الضمان، وخطة وزارة الصحة في إسراع إجراءات تراخيص المستشفيات ومراكز الرعاية الأولية للشركة وترخيص العاملين الصحيين.

وأضاف أن السؤال شمل الاستفسار عن استراتيجية وزارة الصحة للمرحلة بعد انتقال المرضى الوافدين إلى شركة الضمان، وذلك لمعرفة خطة الدولة في استغلال المستشفيات بعد انتقال الوافدين إلى مستشفيات شركات الضمان الصحي.

عيسى الكندري لتعديل قانون مؤسسة البترول لترسيخ مبادئ الحوكمة ومنع تضارب المصالح

أعلن النائب عيسى الكندري عن تقدمه باقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام المرسوم بالقانون رقم "6" لسنة 1980 بإنشاء مؤسسة البترول الكويتية، بهدف تدقيق بعض الأحكام وملاءمتها مع التوجهات المعتمدة لترسيخ مبادئ الحوكمة وفعالية إدارة المؤسسات العامة ومنع تضارب المصالح.

وجاء في نص الاقتراح:

– بعد الاطلاع على الدستور، وعلى المرسوم بالقانون رقم "6" لسنة 1980 بإنشاء مؤسسة البترول الكويتية المعدل بالقانون رقم "54" لسنة 1982، وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

"مادة أولى"

يستبدل بنصي المادتين "12 ، 13" من المرسوم بالقانون رقم "6" لسنة 1980 المشار إليه النصان التاليان:

مادة "12":

تورد جميع الأرباح الصافية للمؤسسة والشركات المملوكة لها بالكامل، والشركات التي تساهم فيها الى الخزانة العامة للدولة.

مادة "13":

يتولى إدارة المؤسسة مجلس إدارة يشكل برئاسة وزير النفط وعضوية:

أ– وكيل وزارة النفط.

ب– ممثل لوزارة المالية.

ت– الأمين العام المساعد لأمانة الشؤون القانونية بمجلس الوزراء.

ث– خمسة أعضاء ذوي تأهيل عال وخبرة في مجال النفط والمجالات المرتبطة به، يصدر بتعيينهم مرسوم بناء على عرض وزير النفط لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، ويحدد المرسوم الجهة المختصة بتحديد مكافآتهم، وكيفية تعيين نائب للرئيس من بينهم، ونظام انعقاد المجلس وإجراءات العمل به والأغلبية اللازمة لصحة انعقاد وإصدار قراراته والأحكام المتعلقة بنفاذها، وقواعد تشكيل اللجان الفرعية ونظام العمل بها. وقواعد وشروط اختيار الأعضاء المنتدبين وكيفية تحديد اختصاصاتهم وصلاحياتهم.

"مادة ثانية"

تضاف مادتان جديدتان برقمي "13 مكرراً أ، 13 مكرراً ب" الى المرسوم بالقانون رقم "6" لسنة 1980 المشار غليه نصهما التالي:

مادة "13 مكرراً أ":

يرأس الجهاز الإداري الرئيس التنفيذي للمؤسسة الذي يعينه مجلس الإدارة من خارج أعضائه من ذوي التأهيل العالي والخبرة في مجال النفط وما يرتبط به من مجالات، وذلك بناء على اقتراح من رئيس المجلس لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، ويكون مسؤولا امام المجلس عن تنفيذ القرارات والسياسات العامة التي تصدر عنه، ويتولى إعداد مشروع الميزانية السنوية والحساب الختامي وعرضهما على مجلس الإدارة.

مادة "13 مكرراً ب":

يحظر على أعضاء مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي والأعضاء المنتدبين للمؤسسة، أن يكون لأي منهم أو بأسماء الغير أو بالمساهمة مع آخرين أو استثماري يتصل بأي وجه من الوجوه بأعمال المؤسسة أو بأي أعمال أخرى مماثلة لأعمالها، كما يحظر على أي منهم التصويت على أي أمر مطروح للتصويت أمام مجلس الإدارة له فيه ولأي من أفراد أسرته حتى الدرجة الثالثة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة، وعليه عند وجود هذه المصلحة الإفصاح لمجلس الإدارة عن ذلك كتابة.

"مادة ثالثة"

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

"مادة رابعة"

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وجاء في المذكرة الإيضاحية إن تنظيم مجلس إدارة مؤسسة البترول الكويتية تم طبقاً لمقتضى المادة "13" من المرسوم بالقانون رقم "6" لسنة 1980 بإنشاء هذه المؤسسة.

ولما كان قد مضى على العمل به ما يزيد على خمسة وثلاثين عاما، وكانت المعطيات السياسية والاقتصادية التي صدر في ظلها قد تغيرت بدرجة لم يعد معها قادراً على مواكبة التغيرات والتطورات في مجال النفط، وحرصاً على تدقيق بعض الأحكام وملاءمتها مع التوجهات المعتمدة لترسيخ مبادئ الحوكمة وفعالية إدارة المؤسسات العامة ومنع تضارب المصالح، رؤي تقديم هذا الاقتراح بقانون الذي يضع القواعد التي من شأنها إرساء المبادئ الأساسية التالية:

–1 تزاول المؤسسة والشركات التابعة لها أعمالاً تجارية كاستخراج النفط وتكريره وبيعه وتصنيعه وأنشطة أخرى تحقق أرباحاً للمؤسسة ومن أجل تعزيز موارد الخزانة العامة جاء تعديل المادة "12" لينص على أن تورد جميع الأرباح المحققة إلى الخزانة العامة للدولة.

–2 تحديد مدة التعيين في منصب مجلس الإدارة بأربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.

–3 اشتراط توافر التأهيل العالي والخبرة في الأعضاء الذين يعينون في مجلس الإدارة وذلك ما تم النص عليه في المادة "13" من القانون المقترح.

–4 الفصل بين مهمة الرئيس التنفيذي ونائب رئيس مجلس الإدارة وذلك بإسناد رئاسة الجهاز الإداري لرئيس تنفيذي من خارج مجلس الإدارة لمدة 3 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، يعينه مجلس الإدارة بناء على اقتراح من الرئيس "وزير النفط" ويكون مسؤولاً امام المجلس عن تنفيذ القرارات والسياسات العامة التي تصدر عنه، وذلك ما نصت عليه المادة "13" مكرراً "أ" المضافة، وتنص المادة الثالثة من هذا الاقتراح بقانون على إلغاء كل حكم يتعارض مع أحكامه.

عيسى الكندري

أكد أنه بعد 3 أشهر على بداية المجلس وتشكيل الحكومة مازالت أهداف الدولة غير واضحة

فيصل الكندري: تفريغ المؤسسات من القيادات تسبب في تعطيل المشاريع ومصالح المواطنين

فيصل الكندري

أكد النائب فيصل الكندري أن ما يحدث حاليا من عمليات تفريغ لمؤسسات الدولة من القيادات من دون أن يتم تسكين بديل لهم، أدى إلى تعطيل المشاريع في البلد ومصالح المواطنين.

وقال الكندري في تصريح بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة إنه بعد مضي 3 أشهر على بداية مجلس الأمة وأشهر عدة على تشكيل الحكومة، مازالت الأهداف في الدولة غير واضحة، ومجلس الأمة ونوابه لا يعرفون أيضا إلى أين هم ذاهبون، مبينا أن المجلس لم يحقق ما كان يطمح له الشعب الكويتي.

وأوضح أنه يتوجه بخطاب دولة إلى سمو رئيس مجلس الوزراء كونه من يدير السياسة العامة للدولة ويضع الأسس والمشاريع وبرنامج وخطة عمل الحكومة واختيار القيادات للمرحلة المقبلة التي كان عنوانها "تصحيح المسار والعهد الجديد".

وأضاف إن رئيس الوزراء له الحق الدستوري الذي لا ينازعه فيه أحد في تفريغ الدولة من القيادات بشكل كامل منذ توليه المنصب، لافتاً إلى أنه ينبغي أن يضع في عين الاعتبار أن هذا التفريغ يعطل مصالح البلد والمواطنين.

وأكد الكندري عدم جواز إحالة القياديين إلى التقاعد وعدم محاسبتهم رغم وجود ملاحظات مالية عليهم من ديوان المحاسبة، مبينا أن الدولة أصبحت تسير بنظام التكليف للقياديين الأمر الذي لا يتيح للنواب أن يعلموا من يحاسبون ومن يسير مصالح المواطنين ومن الذي يقود فعليا مشاريع الدولة.

ولفت إلى أن هذه السياسة تسببت في توقف مشاريع الدولة والتنمية والمشاريع الحيوية وخطة العمل وتنفيذها وأدت إلى تعطيل مصالح البلد وضياع للمال العام، مؤكدا أن سمو رئيس مجلس الوزراء هو المسؤول عن السياسة العامة وهذا التفريغ غير مبرر.

وشدد على أنه لا يستقيم أن تدار الدولة بهذا الشكل وكأن الكويت حقل تجارب، فلا توجد أهداف ولا رؤية واضحة ولا خطوط عريضة ولا مدد زمنية ولا تنفيذ.

وأشار الكندري إلى أن النواب ليسوا ضد استبعاد قياديين أو عزلهم أو تغييرهم وتغيير النهج لتصحيح المسار، ولكن غير المقبول هو أن يتم تفريغ الدولة من القيادات وتعطيل مصالحهم من دون أن يتم تسكين بديل لهم في مواقعهم.

وأكد الكندري أن الكويت زاخرة برجال ونساء قادرين على قيادة هذه المرحلة ولكن ما يحدث هو عدم وجود اختيارات سليمة وصدور مراسيم ثم سحبها.

ولفت إلى أنه رغم حالة التفاؤل التي سادت الشارع الكويتي بعد تولي سمو رئيس مجلس الوزراء منصبه فإنه لم يتم تحقيق الرفاه للشعب الكويتي ولا أي إنجاز يذكر.

وقال إن برنامج العمل الحكومي لم تكن فيه تفاصيل واضحة ولا يحقق الطموح وهو كالبرامج السابقة واستكمال لمشاريع موجودة، كما أنه يتضمن بندا لزيادة الرسوم على المواطنين.

وخاطب الكندري سمو رئيس الوزراء قائلا "إذا كنت عاجزا فهذا الأمر يرجع إليك ويمكن أن تحل الموضوع مع القيادة السياسية، واستمرارك الهدف منه هو تحقيق الرفاه للشعب الكويتي وهذا المنتظر منك".

وأفاد الكندري أن الشعب الكويتي كان متفائلا بتعديل أوضاعه ومحاربة الفساد وليس "أن يتم استبعاد قياديين عليهم ملاحظات مالية في ديوان المحاسبة ويقال لهم اذهبوا لبيوتكم".

وأكد أنه الكندري أنه ينتظر "ما الذي سيتم بعد هذا التفريغ ومن القيادات التي ستتولى المناصب، وهل فعلا سيتم اعتماد التدرج الوظيفي ونتائج الاختبارات والاستحقاقات والخبرات أم أن المحسوبية ستكون موجودة".

وبين أن "سمو رئيس الوزراء محاسب عن إدارة الدولة أمام المجلس وأعضاء مجلس أمة محاسبون أمام الله سبحانه وتعالى ثم أمام الشعب الكويتي وهذه أمانة وهذا شعب كامل في رقابنا".

وقال إنه عاهد الله والشعب الكويتي أن يكون مدافعا عن حقوقهم ومصالحهم وأموالهم ولن يحيد عن قول الحق.

وبين الكندري أنه لم يحدث قط أن وجد حاكم يحب الخير وتعجز رعيته عن الاستقامة، ولا حدث أبداً أن أحب شعبا الاستقامة إلا وسارت أمور الدولة بنجاح.

الأنبعي للعوضي: ما عدد المراكز والمستشفيات الأهلية؟

عبدالله الأنبعي

وجه النائب عبدالله الأنبعي سؤالا إلى وزير الصحة الدكتور أحمد العوضي حول عدد المستشفيات والمراكز الصحية الخاصة، جاء فيه:

1 – عدد المراكز والمستوصفات والمستشفيات الأهلية.

2 – عدد لجان التفتيش على المراكز وقواعد اختيارها.

3 – يرجى تزويدي باللائحة أو المعايير المعتمدة للتفتيش والتدقيق على المستشفيات ومراكز الرعاية الصحية الخاصة، وهل تطبق هذه المعايير على مستشفيات وزارة الصحة ؟ وكيف تم اعتماد تلك اللوائح والمعايير وآلية مراجعتها وتحسينها ؟ وماهي المرجعية العلمية المعتمدة لتلك المعايير واللوائح ؟

4 – يرجى تزويدي بالسيرة الذاتية للوكيل المساعد القائم على القطاع الأهلي لدى وزارة الصحة.

5 – ما هي معدلات الفترة الزمنية اللازمة من تقديم الطلب الى الحصول على الترخيص للأطباء والمرضين والفنيين في المراكز الطبية وذلك في عام 2017 وفي عام 2022 ؟

6 – ما هي الفترة الزمنية اللازمة للحصول على ترخيص رسمي للمراكز والمستوصفات وذلك في عام 2017 وفي عام 2022 ؟

بوشهري للعدواني: هل هناك خطة لإجلاء طلبتنا في الأردن إذا استدعت الحاجة؟

جنان بو شهري

وجهت النائبة د. جنان بو شهري سؤالا إلى وزير التربية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي د. حمد العدواني بشأن عدد الطلبة الكويتيين الدارسين في الأردن، ونص السؤال على الآتي:

أهابت سفارة دولة الكويت لدى المملكة الأردنية الهاشمية الشقيقة للمواطنين الكويتيين الموجودين في الأردن لاتخاذ الحيطة والحذر واتباع تعليمات السلطات الأمنية جراء الأحداث التي تشهدها بعض المناطق في جنوب الأردن، لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

"1" أعداد الطلبة الكويتيين في المملكة الأردنية الهاشمية سواء أكانوا مبتعثين عن طريق التعليم العالي أم على نفقتهم الخاصة.

"2" هل هناك تنسيق مع وزارة الخارجية الكويتية والسفارة الكويتية في العاصمة الأردنية عمان لإجلاء الطلبة الكويتيين إلى مناطق آمنة أو عودتهم إلى البلاد فيما إذا استدعت الحاجة؟

"3" هل وضعت الوزارة خططا مسبقة لاستمرار تعليم الطلبة الكويتيين في حال عودتهم إلى البلاد وتوقف الدراسة في الأردن؟